الأمم المتحدة

S/2005/693

مجلس الأمن

Distr.: General
1 November 2005
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ وموجهة من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة إلى الأمين العام وإلى رئيس مجلس الأمن

أرفق ربطاً المرسوم التشريعي الذي أصدره فخامة الرئيس بشار الأسد، رئيس الجمهورية العربية السورية، في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ والذي تُشكَّل بموجبه لجنة قضائية خاصة سورية تتولى جميع المسائل المتصلة بالمهمة الموكلة إلى لجنة التحقيق الدولية المستقلة المنشأة عملا بالقرار ١٥٩٥ (٢٠٠٥) (انظر المرفق).

وسأغدو ممتنا لو عملتم على تعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) فيصل **مقداد**
السفير
الممثل الدائم

021105 021105 05-58298 (A)
0558298

مرفق الرسالة المؤرخة ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ والموجهة من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة إلى الأمين العام وإلى رئيس مجلس الأمن

[الأصل: بالعربية]

المرسوم التشريعي رقم /٩٦/

رئيس الجمهورية
بناء على أحكام الدستور

يرسم ما يلي:

مادة ١: تشكَّل لجنة قضائية خاصة برئاسة النائب العام للجمهورية وعضوية النائب العام العسكري وقاضي يسميه وزير العدل، تتولى مباشرة إجراءات التحقيق مع الأشخاص السوريين من مدنيين وعسكريين في كل ما يتصل بمهمة لجنة التحقيق الدولية المستقلة المشكَّلة بموجب قرار مجلس الأمن رقم (١٥٩٥) المؤرخ ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٥.

مادة ٢: تتعاون اللجنة المشار إليها في المادة (١) من هذا المرسوم التشريعي مع لجنة التحقيق الدولية المستقلة، ومع السلطات القضائية اللبنانية في كل ما يتصل بإجراءات التحقيق المبينة في هذا المرسوم التشريعي.

مادة ٣: للجنة أن تستعين في تنفيذ مهامها بمن تراه من قضاة مدنيين وعسكريين أو من أفراد الضابطتين العدليتين المدنية والعسكرية.

مادة ٤: يُنشر هذا المرسوم التشريعي، ويعتبر نافذا من تاريخ صدوره.

دمشق في ٢٦ رمضان ١٤٢٦ هجرية

المصادف ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ ميلادية

رئيس الجمهورية
بشار **الأسد**